

الشيخ : ... وكذلك قوله عليه السلام : (إذا أتيتم الصلاة فأتوها وعليكم السكينة والوقار ولا تأتوها وأنتم تسعون فما أدركتم فصلوا وما فاتكم فأتموا) في رواية (وما فاتكم فاقضوا) ومن أجل هذه الرواية الثانية ولسوء فهم الأعاجم من الفقهاء تبع مذهبي أنا الحنفي اختلفوا مع جمهور الفقهاء أن المسبوق بركعة أو أكثر إذا دخل في الصلاة وفاتته ركعة فهل حينما يقوم ليؤديها هذه الركعة تكون تمام الصلاة ؟ أم تكون هي أول الصلاة ؟ فإذا كانت تمام الصلاة كما يقول الجمهور فهو لا يستفتح لما ينهض ولا يقرأ ما بعد الفاتحة من سورة أو آية ؛ الأحناف يقولون ما فاتته في أول الصلاة ، ولذلك إذا قام ليأتي بالركعة الفائتة قرأ دعاء الاستفتاح وجهر بالقراءة في الصلاة الجهرية لأن هذه إيش أول الصلاة ؛ من أين أخذوا هذا ؟ من رواية (فاقضوا) ؛ بينما الآخرون قالوا الرسول قال فأتموا ، قيل لهم لكن الرسول قال في حديث آخر (فاقضوا) ؟ كان الجواب العربي لا اختلاف بين الرواتين (فاقضوا) أي (فأتموا) كما ذكرنا آنفا في الآيتين الكرمتين ، آه ؛ فالآن كان سؤالك بالنسبة لمن فاتته الوتر فالجواب على هذا التفصيل إن فاتته همالا وكسلا فلا سبيل إلى قضاءه أي الإتيان به في غير وقته ، وإن كان هذا هو المعنى الفقهي وإن كان قد فاتته بعذر شرعي كالنوم أو النسيان فكما قال عليه السلام بالنسبة للفريضة (من نسي صلاة أو نام عنها فليصلها حين يذكرها لا كفارة لها إلا لذلك) فهذا أمر بأداء الصلاة المنسية أو التي نام عنها حين التذكر ، فهذا إن شئنا أن نسميه أداء فهو أداء لأنه أداها في الوقت المشروع بالنسبة إليه خاصة لأنه معذور بالنوم أو النسيان لأنه قال : (فليصلها حين) أيش معنى حين ؟ وقت ، (حين تصبحون وحين تمسون)) أي وقت التذكر ؛ فإذا ربنا جعل لهذا الناسي أو ذاك النائم وقتا يؤدي فيه الصلاة الفائتة المنسية أو التي نام عنها ، ثم لفت نظره إياك أن تتهاون كما يفعل جماهير اليوم ، يستيقظ بعد طلوع الشمس ويقول هذه الصلاة فاتت فنصليها بعد الرجوع من الوظيفة ، بعد ما نرجع من التدريس ، من الدراسة ، من كذا ، إلى آخره ؛ راحت عليه كما لو كان مستيقضا في وقت الفجر فتساهل وتغاضي عنها حتى طلعت الشمس ، أقول كما قال عليه السلام بالنسبة للفريضة هذا الحديث ، قال أيضا في حديث في الترمذي : (من نسي الوتر فليصله حين يذكره) ، وهذا جوابك بعد تلك الجملة المعترضة الطويلة الطويلة الطويلة جدا ، ها ؛ لكن فيها فائدة إن شاء الله .

السائل : لماذا يشفع ؟

الشيخ : من قال يشرع هو بقول لك فليصلها حين يذكرها .

السائل : ولكن يقضي شفعا ؟

الشيخ : مدنا بمددك ، ما الدليل ؟

السائل : حديث عائشة يا شيخ يلي ...

الشيخ : أنت هل فهمت جواب الرسول ؟ ما أظن .

السائل : أي نعم ، يصلي على صفته وحالته ؛ لكن لماذا يشفع في النهار ؟

الشيخ : أنا ما أقول .

سائل آخر : هو يقصد بعضهم قال .

الشيخ : معلش ، بعضهم قال وعندهم علم بهذا الحديث ؟

السائل : ما أدري يا شيخ .

الشيخ : آه ، الحديث هذا صريح جدا في جواز الإتيان بصلاة الوتر كما فات كما أن أي صلاة تصلى كما فاتت .

الشيخ : ... حتى بعض العلماء يأتوننا بفائدة ، رجل فاتته الصلاة بعذر شرعي في السفر ، ثم تذكرها في

الحضر فهل يصليها صلاة الحاضر أم المسافر ؟ الصلاة تقضى كما فاتت ماشي ؟

السائل : نعم .

الشيخ : رجل فاتته صلاة ليلية فتذكرها في النهار فعليه أن يصليها كما جاء الحديث السابق (فليصلها

حين يذكرها) هل يجهر بها أم يسر ؟ من قال ما قال أنفا يقول يسر لا ، نقول يجهر ؛ آخر نسي صلاة

نهارية وتذكرها في الليل فعليه أن يصليها حين يتذكر كما ذكرنا فهل يجهر أم يسر ؟ يسر وهكذا ؛ فالوتر

يصلى كما أدى ذلك ؛ لكن الظاهر الذي أنت تشير إليه هناك حديثان إنه من نام ناويا لصلاة الليل ثم لم

يستيقظ كتب الله له أجر ما نوى ، هذا حديث وهذا حديث يناسبنا نحن الكسالى يعني ، أي نعم ؛

حديث آخر أن الرسول عليه السلام كان إذا فاتته قيام الليل صلى في النهار اثني عشر ركعة ؛ لعلك أنت

تشير إلى هذا ؟

السائل : نعم .

الشيخ : كويس ؛ لكن هذا ليس فيه عن نسيان أو نوم ، يجب أن تتذكر يعني لم يتيسر له لسبب ما أن

يصلي ، فيعوض ما فات بالنفل في النهار اثني عشر ركعة ، واضح ؟

السائل : نعم .

الشيخ : الحمد لله .

السائل : قالوا وتر النهار صلاة المغرب ، فلا يأتي بالوتر وإنما يشفعه ...

الشيخ : لا يأتي بالوتر الذي فاته ؟

السائل : نعم لأن الوتر صلاة المغرب .

الشيخ : معليش هذا هل أنت تنقل الآن بأنهم يردون الحديث الذي رواه آفنا ؟ خير الكلام ما قل ودل ، قل نعم ، قل لا .

السائل : الله أعلم .

الشيخ : خذ هذه الفائدة بارك الله فيك ... غيركم طبعاً ، قل نعم قل لا ؛ بقول لك أنت لا تفرض أسلوبك علينا ، أنا أعتقد أن هذا الأسلوب هو الذي يقرب وجهة النظر بين المختلفين وإلا أنا أعرف هذا بتجربتي الخاصة يجيبه الجيب حسب ما هو قائم في ذهنه ربما يعمل محاضرة ، مع المحاضرة الطويلة العريضة شرد عن الجواب ؛ أنا أقول له اعكس تصيب بمعنى قل لا ، قل بلى وشرح ما شئت لأني أنا الآن لما سألتك قل لا أو قل بلى ، لما بتقول لا بنتبه بقى شو دليلك ؟ رايح تعمل محاضرة أو بتقول لي بلى ، كذلك الأمر وإذا كان العكس كما هو عليه أكثر الناس لما أنت بتبدأ بتتكلم أنا كلي الآن بتساءل بنفسي رايح يجيب رايح يجيب رايح يجيب ... مع الأسف ما أجاب ، آه ضاع الوقت سدى ؛ لكن لما بتكون القضية بالعكس بكون أقرب إلى التفاهم يجوز أن هذا يريح السائل لكن الحقيقة رايح بريح المسئول أكثر ؛ لأنه بدل ما يعمل محاضرة تذهب مع الرياح لما يقول له هو المسألة نعم أولاً ، يفكر ذاك شويه قبل ما يعمل محاضرة ، يقول له لا فيقول خلص اتفقنا ، أو إذا كان الجواب إيجابي وكان أنا غرضي إيجابي لما بيعطيني جواب خلص ما بقى في فائدة للإطالة في الموضوع يعني السائل بحاجة للإطالة لما بكون مخالف للمسئول ؛ لكن لما يكون المسئول موافق من أجل ماذا يعمل محاضرة ؟ واضح هذا الأسلوب ؟

السائل : نعم .

الشيخ : فهذا ليس من باب فرض رأي وإنما هو من باب التناصح ؛ والآن حسبكم وجزاكم الله خيراً لاسيما وبعض إخواننا الناشطين أمثالكم بدأ النعاس يداعب أجفانهم .

السائل : أحسن الله إليكم (من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه) الله يجزيك خير .

السائل : شيخ بس هذا السؤال واعذرنا .

الشيخ : خيراً إن شاء الله .

السائل : ما هو قولكم في التصوير السينمائي وما يسمى بالفيديو ، هل هو من جملة التصوير المحرم الداخول في عموم قوله عليه الصلاة والسلام : (ولا تدع صورة إلا طمستها) وقوله عليه السلام : (من صور

صورة ...) الحديث ؛ وما الدليل على التفريق إن كان قولكم بالتفريق علما أن أفلام السينما والفيديو تبقى مئات السنين محتفظة بصور من صورتهم وهم يتكلمون ويأكلون ويشربون إلى آخره ؟ .

الشيخ : إيه هذا يجيبك صاحبك بالجانب ؛ لأن هذا السؤال وجه إلينا قريبا وأجبنا عنه ما هو ؟
الحلبي : الشيخ تكلم في قبل أيام عن قضية التصوير من باين ، الباب الأول قضية الصورة بحد ذاتها أن هذه ممكن يستفاد منها إذا كانت في هيئة إسلامية ، مجلس شورى علماء ينظم هذا النطاق يلي هو الفيديو أو السينما بما يعود نفعه للأمة كتعليم الحج أو إقامة الأشياء التي يستفيد منها الناس ؛ أما على هذه الصورة فالآثم والمحرم سواء بسواء والله تعالى أعلم ، هذا باختصار يعني .

الشيخ : أنا أوكد هذا الذي سمعته بأسلوب آخر ، فنحن نقول كل الصور محرمة سواء كانت يدوية أو فوتوغرافية أو هذه الموضة الجديدة التي سميتها أنفا بالفيديو ، كل هذه وهذه وهذه محرمة لكن نحن لا نقول بقول بعض مشايخكم بعدم وجود استثناء في هذه الصور كلها ، نقول بالاستثناء مستدلين بحديث عائشة وتذكر أنت حديث عائشة ولعبها ؟

السائل : نعم .

الشيخ : الآن أقول لك بناء على على ما جاء في سؤالك من تساءلك هل تكسر و تحطم كلها أم لا ؟ فأنا أقول هل حطم الرسول عليه السلام لعب عائشة ؟

السائل : أعرض عنها .

الشيخ : خوفتني يا عبد الله ، ... كيف أعرض عنها وهو أخذ مداعبة لها يقول لها يا عائشة هذه خيل ولها أجنحة ؟

السائل : وضحك عليه السلام لكن في حديث آخر أعرض عنها .

الشيخ : كيف يا أخي الله يهديك ، في قصة عائشة ولعبها ما فيه أعرض عنها ، اختلط عليك الأمر ولا أريد أن تحشر في زمرة المختلطين ... آه فهل حطمها ؟ الجواب لا ؛ إذا نحن نقول مثل هذه الصورة لا نحطمها ؛ ما سواها نحطمها ، أي في عندنا مستثنى ومستثنى منه ، واضح الجواب ؟

السائل : واضح .

الشيخ : والاستثناء مش عن هوى ولا عن كيف وإنما عن ملاحظة الفائدة التي حكاها أنفا الأخ علي عني ، عرفت كيف ؟

السائل : نعم .

الشيخ : وضررنا على ذلك مثلا ، قلنا ليت بعض الإذاعات أو التلفزيونات في بعض الدول العربية الإسلامية يستغلون هذا الجهاز فيعلمون المسلمين الصلاة التي جماهيرهم يسيئونها وبخاصة الصلاة المسنونة التي يجهلها

أهل المذاهب بكتبهم فضلا عن الذين لا يعملون بما في كتبهم من عامة المسلمين ، ليت هذه التلفزيونات تعرض على المسلمين صورة مجسمة عالم يطوف حول الكعبة يريهم المناسك كما قال تعالى على لسان ابراهيم عليه السلام : ((وأرنا مناسكنا ...)) فالآن من آيات الله عز وجل أن يرينا المناسك بطريقة أيش ؟ التلفزيون ، ليتنا في عرفات والمزدلفة والمشاعر كلها يعملون لنا تمثيلية مشايخ فعلا يعلمون الناس في العالم كله بطريقة التلفاز هذا ؛ لكن لا ، هذه الوسيلة التي يمكن تحويلها إلى ما يحقق بعض مصالح المسلمين أصبحت بلا شك إما أداة مفسدة أخلاقية ، وإما أداة مفسدة ممكن أن ندخل فيها حتى أهل العلم ؛ كيف ؟ أنا أحب أن أظهر على الشاشة التلفزيونية من أجل العالم كله يعرفني أنا أشقر أنا أبيض أنا فلان ، يلي يقال محمد ناصر الدين الألباني فهذا إهلاك لنفسي أنا ؛ كنا في الأمس القريب نحن مجتمعين وجاءت مناسبة ما لنا ولها الآن إنما قلنا إنه في بعض الأحاديث في الثناء على إنسان مغمور ، لا يشار إليه بالبنان وقلنا إنه ولو في الخير لأنه يخشى أن هذه الإشارة ترديه وترميه على أنفه ، شلون جاء في الحديث حديث معاذ (**على مناخرهم**) ها ترديه على منخاره ، على أم رأسه ؛ لماذا ؟ لأن حب الظهور يقطع الظهور ، هؤلاء الذين يعرضون أنفسهم للإذاعة يخشى عليهم في الواقع ؛ فلذلك نحن نقول التلفاز الأصل فيه كالأصل الصور ، واضح ؟

السائل : نعم .

الشيخ : لكن بعض الصور جائزة يعني مثل صور الهويات الشخصية .

السائل : ضرورة ،

الشيخ : آه ، فلعب السيدة عائشة هي المفتاح وهي البرهان لنا بهذا الاستثناء ، ولا فرق حينذاك إن كانت الصورة صورة آلة تصوير أو آلة فيديو ، أو ما شابه ذلك ؛ المهم أن يراعي في ذلك الاستثناء الثابت في الشرع .

السائل : كلامك يرد عليه ثلاث إيرادات ، يعني كلامك إن شاء الله جميل سليم .

الشيخ : تفضل .

السائل : الإيراد الأول أن هناك من أهل العلم من قال إن حديث عائشة في الصور منسوخ نسخ بعد ذلك ؛ ثانيا أن التوسع في مثل هذا ليس من حقي أنا ومن حق فلان من الناس وإنما هذا يقتصر فيه على ما وردت به الأدلة ؛ ثالثا نقول إن الصور الشمسية مثل البطاقات أو الجوازات أو ما أشبه ذلك ليس يؤخذ من حديث عائشة وإنما يؤخذ من القرآن والسنة ومن الضرورات تبيح المحظورات ؟

الشيخ : طيب الجواب الأول كان أن حديث عائشة منسوخ وكذلك من المنسوخ عندهم وليس عندنا حديث الأنصار ، لما كان مفروضا عليهم صيام يوم عاشوراء فكنا نلهي أطفالنا باللعب حتى المساء ، هل

تذكر هذا الحديث ؟

السائل : نعم .

الشيخ : من العهن منصوص في الحديث ، أيضا هذا منسوخ ؛ ما هو الناسخ ؟ أحاديث التحريم ، طيب أحاديث التحريم نسخها لهذه الأحاديث من باب دلالة النص العام ولا النص الخاص ؟

السائل : النص العام .

الشيخ : أحسنت ، طيب ألا يمكن الجمع بين النص العام والنص الخاص ؟

السائل : يمكن .

الشيخ : و هذا هنا الإمكان مفقود أم موجود ؟

السائل : هنا مفقود يا شيخ .

الشيخ : لماذا ؟

السائل : لأن صور العهن وكذا ليس كإخراج إنسان بصورته وهيئته كما خلقه الله سبحانه وتعالى .

الشيخ : ما فهمت عليك ، أو فهمت وأنت غلطان ، وأحلاهما مر .

السائل : أقول يا شيخ إن المباحات التي أتت في التحريم في بعض الأحاديث ...

الشيخ : لا توسع الموضوع ، نحن نتكلم عن حديث عائشة .

السائل : حديث عائشة مجرد دمية لا يظهر منها مضاهات لخلق الله سبحانه وتعالى كما يظهر في التصوير هذا .

الشيخ : الله أكبر ، يا أخي حديث عائشة قبل التصوير ، اليوم نسخ أم قبل ؟

السائل : نسخ قبل .

الشيخ : طيب ليش عم تخلط أنت الموضوع القديم بالآلة الجديدة ؟

السائل : أنت تريد يعني أن تستدل أن هذا ليس له خصوص ، أن هذه عمومات ويمكن الجمع بين العمومات والخصوصيات .

الشيخ : ومن الداخل في العمومات الفيديوا ... والكاميرا ، ضروري أن نذكرها الآن ، وأنا أسألك حديث

عائشة منسوخ بالحديث العام ، ألا يمكن التوفيق بين حديث عائشة والأحاديث العامة إلا بأن تذكر أنت

الآلات الجديدة ؟

السائل : لا يا شيخ لكن ...

الشيخ : طيب لا تذكر الآلات الجديدة وقد ذكرتها الآن ، ألا يمكن الجمع بين حديث عائشة وحديث (لا

تدخل الملائكة بيتا فيه صورة أو كلب) وحديث (من صور صورة ...) إلخ لا يمكن الجمع إلا بأن

نسلط هذه الأحاديث على حديث عائشة وغيرها ونقول إنها منسوخة ، لا يمكن إلا هكذا ؟
السائل : يمكن يا شيخ .

الشيخ : طيب ما هو الإمكان ؟ هو الجمع وهو الأصل ، الأصل هو الجمع بين الأحاديث لأنه مما يذكره علماء أصول الحديث فضلا عن علماء أصول الفقه يقولون ما يلي وبخاصة الحافظ ابن حجر العسقلاني في شرح النخبة إذا جاء حديثان من قسم المقبول متعارضين ، قال وجب التوفيق بينهما بوجه من وجوه التوفيق ، فإن لم يمكن اعتبر النسخ من المنسوخ بينهما ، فإن لم يمكن قدم الصحيح أو الأصح على الصحيح أو الصحيح على الحسن ، وهكذا فإن لم يمكن وكل الأمر إلى عالمه وقلنا الله أعلم .
الخلي : نتوقف .

الشيخ : يعني ولا نقول كما تقول الحنفية " **تعارضاً فتساقطاً** " ؛ فالآن أول مرحلة هو التوفيق والجمع ، لا نقول مثلا بالنسبة لمن دخل في المسجد فيصل ركعتين بدليل الحديث (**إذا دخل أحدكم المسجد فليصل ركعتين ثم ليجلس**) ما نقول هذا منسوخ بقوله عليه السلام : (**لا صلاة بعد العصر ، لا صلاة بعد الفجر**) لأنه يمكن التوفيق وذلك بتسليط الخاص على العام ، فيقال لا صلاة بعد كذا إلا تحية المسجد ، لا صلاة بعد كذا إلا سنة الوضوء ، إلى آخره مما هو لا يخفى عليك إن شاء الله ؛ ماشي ؟
السائل : نعم .

الشيخ : كذلك نقول (**لا تدخل الملائكة بيتا فيه صورة أو كلب**) إلا صورة جائزة ، ما هو الدليل ؟ حديث عائشة ؛ فلماذا تقول حديث عائشة منسوخ ؟ وحديث الأنصار في لعب العهن منسوخ مع إمكان التوفيق ؟ الأصل عدم ادعاء النسخ إلا حين لا سبيل لنا إلا أن نصير إلى الادعاء أما وإمكانية الجمع والتوفيق ، فنقول هذا خاص وذاك عام ولا تعارض بين خاص وعام ، هذا أولا ؛ ثانيا ماذا قلت ؟ قلت أولا وثانيا وثالثا ؟

السائل : ... نسيت .

الشيخ : أنت بقى يا شيخ تكلفني شططا ، إذا أنت لا تحفظ ما تقول فأنا كيف أحفظ ما أسمع ما تقول ؟
السائل : لأنها تأتي خواطر يا شيخ .

الشيخ : معليش خواطر لكن نابعة عن علم ، نابعة عن علم ... آه على كل حال ما يخطر في بالك شيء إلا الأول ؟

السائل : الضرورة .

الشيخ : الضرورة أنا أزيد عليها والحاجة ؛ لأن ما لعائشة من ضرورة في اللعب لكنها مصلحة وحاجة ؛ ماشي ؟ هو الحقيقة يلي لجأوا للضرورة ، هم الذين قالوا بالنسخ .

السائل : نعم ، البطاقة والجوازات اليوم ...

الشيخ : معليش يلي لم أعراضك بقى يا شيخ .

الحلبي : شيء متعلق في نفس الشريط بس من باب التوضيح ، ورد في بداية الكلام أستاذي لما ذكر أخونا عبد الله قول المشايخ في حديث (**خلق الله آدم**) وذكرت يعني مثال مشهور لكن نخشى من أنه يسمع الكلام يفهمه على غير موضعه وهو قولكم " **ناقل الكفر ليس بكافر** " حتى لا يظن أنه أنت تقصد أن كلامهم هكذا ... ؟

الشيخ : جزاك الله خيرا ؛ لكن ما أظن يسبق إلى أذهانهم ، أنت تعرف أننا نقول هذه العبارة لأنها مشهورة عند الفقهاء ، لكن ما نقصد أنك أنت تنقل الكفر وإنما هي كما لو قلنا ناقل الخطأ ليس بخطأ ، الحلبي : جزاك الله خيرا يا شيخ .

الشيخ : لكن هذا غير معروف عندهم ، هم يقولون بأدنى مناسبة " **ناقل الكفر ليس بكافر** " فأنت إذا حكيت عن ناس من الناس خطأ فأنت ما عليك مسؤولية بل لو نقلت كفرا وحكيته ما عليك مسؤولية ؛ فحينما يكون الباحث ينقل يحكي خطأ يقول السامع الذي يريد أن يرد هذا يقول يا أخي احكي وانقل ما شئت ، ناقل الكفر ليس بكافر ، هذا هو الذي أراد لفت النظر إليه وجزاه الله خيرا ، انتهى .

السائل : طيب يا شيخ (**اصنع في عمرتك ما تصنعه في حجتك**) ؟

الشيخ : يعني أتم أعمال العمرة كما تفعل في الحج لأنه كان قد أحرم بالعمرة .

السائل : طيب يا شيخ في الحج يفعل طواف الوداع فهل أيضا يصنع ذلك في العمرة ؟

الشيخ : يا أخي ما أحد يقول بهذا ، في الحقيقة تحميل الأحاديث ما لا تتحمل ؛ فالمعتمر هل يقف في عرفات ؟

السائل : لا ، هذا خارج الإجماع يقول .

الشيخ : أيش يخرج الاجماع ، دائما بلجأوا للاجماع ، للاجماع المهم أن هذا الحديث جاء بالنسبة لمن أحرم من أيش ؟ بالعمرة فقال له اصنع في عمرتك ما تصنع في ححك مما هو معلوم ، فليس معلوما في الشرع أن الذي يعتمر عليه أن يطوف طواف الوداع ، وسبحانك اللهم وبمحمدك أشهد أن لا إله إلا أنت أستغفرك وأتوب إليك .

السائل : قال لي شوف رد الشيخ عليك ، إن شاء الله تكون لكم ملحمة في نهاية هذه الجلسة .

الشيخ : نقول آمين آمين آمين وجمعنا جميعا على الحب في الله ، محمد الشميمري .

الشيخ : أين هذا ؟

السائل : معي في القصيم ؛ يا شيخ هذا ألا تحتاجه هل هو عندك ؟

الشيخ : لا ، بدي طبعه غير هذه الطبعة ؛ أنت ذكرتني ...

السائل : ترى هذا عن الحجاب لا تنساه .

الشيخ : مش نسيانه .

الحلبي : لا ، كتاب الحجاب إن شاء الله ما ينساه الشيخ ...

الشيخ : هذا هو ، ...

السائل : تكفى يا شيخ هذه المسألة لا تنساها .

الشيخ : وأنا أقول أين الكتاب الذي طبعه عبد الله نفسه ؟ هذا طبعه واحد حاقده يعني .

السائل : الله يهديه ويصلحه إن كان حيا .

الشيخ : معلش ، لكن أين الطبعة يلي طبعها التويجري نفسه ؟

السائل : والله يعني ما كنت أظن نفسها جديدة ...

الشيخ : صحيح أنا ما ألومك بارك الله فيك لكن أقول أين طبعتك ؟

السائل : أنا رايح أسأل الشيخ نفسه في أسرع وقت وسوف أرسله لك بالبريد الممتاز إذا كانت موجودة .

الشيخ : جزاك الله خيرا .

السائل : السوري تصرف في كلام الشيخ بعض الشيء حذف أشياء .

الشيخ : هذه مشكلة .

السائل : حتى هو ذكر هذا في المقدمة وقال إني تصرف في كلام الشيخ بعض الشيء .

الشيخ : والله أنا قرأت المقدمة ...

السائل : بعدين هذا رد الشيخ قديم قديم ، وقبل أن يعرف عنك وقبل أن تنتشر كتبك الحمد لله ؛ أما الآن

يثني لك ثناء عاطرا ويدعوا لك والله ، وقال أبلغه سلامي وإن شاء الله ما بيني وبينه أي شيء .

الشيخ : بس هنا مكفرتني ...

السائل : هو يقول هذا رده على أصحاب التبرج في عهده ...

الشيخ : لا ، لا ، معلش هو مسميني باسمي .

السائل : يا شيخ حرقت العبادة في ذلك الوقت والمشاكل التي صارت ...

الشيخ : يا أخي باسمي الله يرضى عليك .

السائل : أدري .

الشيخ : يعني التكلف في التأويل ، اسمع شويه ، هذا لا يقبل التأويل أبدا ، قل له يقول لك الألباني يجب أن تتوب إلى الله مما قلت فيه ، الألباني ألف كتاب حجاب المرأة المسلمة ووضع لهذا الحجاب شروطا ، إلى الآن لم يسبقني أحد فيما علمت أنه جمعها بل من عجائب هؤلاء الناس في الوقت الذين يردون علي ينقلون من كتابي الشروط التي جمعتها وينقلون من كتابي الأحاديث الدالة عليها ومع ذلك يجيء شيخكم هذا فيرميني بالباقة ، هل تعرف الباقعة ما هي ؟

السائل : لا حول ولا قوة إلا بالله .

الشيخ : كيف هذا يا جماعة والله أنا ما أدري ...

السائل : قديم يا شيخ هذا قديم .

الشيخ : آه ، لكن أنت عم تقول هو يعني أولئك الداعين إلى السفور ... ؟

السائل : هو ذكرك صحيح ، بس بداية الكتاب وأصل الكتاب ألف على هؤلاء .

الشيخ : ما يهمني أنا أصل الكتاب .

السائل : أنت حطك بثناية وهذا قديما يا شيخ عام السبعينات قبل ما أخلق أنا سبحان الله وين .

الشيخ : لا حول ولا قوة إلا بالله ؛ على كل حال أنت الآن تنقل عن الشيخ ما يفرح كل مسلم .

السائل : الحمد لله وهذا متوقع حتى أنا قلت للشيخ بعضهم يقول إن بينك وبينه عداوة ، قال هذا كذب حتى قلت بعضهم ينقل عنك أنك تقول عن الشيخ الألباني إنه جهمي ، قال هذا كذب وباطل ، بل هو من السلفيين وكتاباتة تدل عليه ، ومعتقده والحمد لله ؛ أما أنه أخطأ فكم من عالم أخطأ في مسائل كثيرة .
الشيخ : كلنا خطاء نعم .

السائل : وهذا لا يدل عليه بل له من كتب العلم ونشر السنة ، وأثنى عليك كثيرا ، الحمد لله يقول مع أنني لم أره ولكن الحمد لله نسأل الله أن نكون معه ممن هم على سرر متقابلين .

الشيخ : إن شاء الله .

السائل : كان بوده أن تزوره حتى ذكرت له لما جئت وهو دعاني أكثر من مرة قال لي إن رأيت الشيخ قل له إن الشيخ يدعوك لأن تأتي عنده ، لكن كثرة أموركم منعتكم .

الشيخ : قل له ، يقول لكم الشيخ إنكم أنتم ما تفسحون المجال للمجيء إليكم ...

السائل : الشيخ التويجري يقول إنك تأتيه في بيته في الرياض .

الشيخ : لكن ممنوع أنه .

السائل : والله يا شيخ يعزك ويقدرك ويملكك ...

الشيخ : ... الإمام الألباني في تفسير الآية من سورة الأحزاب وما أبداه من الاحتمال فيها لم يسبقه إليه أحد من الصحابة والتابعين وقد خالف ما جاء عن حبر الأمة وغيره من أكابر التابعين في تفسير الآية الكريمة فهو إذا من الإلحاد في آيات وتحريف الكلم عن مواضعه ، وعلى هذا فليزِم اضطراحه ورده على قائله .

السائل : قرأت هذا يا شيخ لكن قوله الإلحاد بدون قصد يا شيخ ، يعني وقت فيه على رأيه يعني أنك وقعت في هذا وهذا من الإلحاد ولكنك لا تقصد هذا ولا تريده ...

الشيخ : لماذا لم يقل ؟ وما الذي يستفيده القارئ حينما يقرأ هذه العبارة ؟

السائل : تشديد وكذا كما يقول الصحابة " كذبت " لأخيه الصحابي الآخر ، يقول له كذبت وإنما يقصد أخطأت .

الشيخ : يقصد هذا هل في وجه في اللغة العربية أنه هو هذا المعنى ؟

السائل : لا وجه يا شيخ .

الشيخ : طيب أما هذا ليس له معنى .

السائل : طيب يا شيخ الذين يؤولون الصفات أليس يلحدون في أسماء الله ؟ ... كما كفروا الخوارج أو كفروا

...

الشيخ : رايح أورجيك عبارة أفضع منها ...

السائل : قرأت منها عبارات يا شيخ أنا ...

الشيخ : خلص مادام قرأتها خلص .

سائل آخر : نحن نكلم الشيخ وهو يعتذر عن هذا .

الشيخ : جزاكم الله خيرا .

السائل : مسألة أخرى أفتى بها بعض علماءنا ركعتي العيد في المصلى هل ورد عن الصحابة أن أحدا منهم

صلى الركعتين هذه ؟

الحلي : زي تحية المسجد ؟

الشيخ : ركعتين تقصد أيش ؟

السائل : تحية المصلى ؟

الشيخ : لا ، المصلى ليس له تحية .

السائل : ولم يثبت عن الصحابة ؟

الشيخ : لكن ممكن الإنسان إذا دخل وقت الجواز يعني ارتفعت الشمس يمكن أن يتطوع ويصلي صلاة الضحى ؛ أما تحية المسجد فليس هناك مسجد .

السائل : هل ثبت عن الصحابة ؟

الشيخ : لا .

السائل : يا شيخ في ناس يستدلون على هذا بأن الرسول صلى الله عليه وآله وسلم